



جَمْعِيَّةُ الرِّعَايَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
ISLAMIC CARE SOCIETY

سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب



السابع عشر : سياسة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

المقدمة

تلتزم جمعية الرعاية الإسلامية بتطبيق أعلى معايير النزاهة والشفافية في جميع أنشطتها ومعاملاتها، بما يتوافق مع القوانين واللوائح المحلية والدولية. في هذا السياق، وضعت الجمعية سياسة واضحة وشاملة لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بهدف حماية مواردها وضمان عدم استخدامها في أي أنشطة غير قانونية أو مشبوهة وتوعية جميع الأطراف ذات العلاقة بمخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، ووضع آليات فعالة لرصد، منع، والإبلاغ عن أي نشاط يثير الشبهات. تؤكد الجمعية من خلال هذه السياسة التزامها بدورها الإنساني والخيري مع الالتزام التام بالقوانين والأنظمة المعمول بها في دولة الكويت.

■ أولاً: هدف السياسة

1. ضمان أن الجمعية لا تستخدم بأي شكل من الأشكال في عمليات غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب.
2. الالتزام بالقوانين المحلية والدولية المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
3. حماية سمعة الجمعية وتعزيز ثقة المتبرعين والشركاء وأصحاب المصالح.

■ ثانياً: التعريفات الأساسية

1. **غسيل الأموال:** أي عملية تهدف إلى إضفاء الشرعية على أموال أو أصول متحصلة من نشاط غير قانوني.
2. **تمويل الإرهاب:** توفير الأموال أو الدعم المالي بصورة مباشرة أو غير مباشرة للمجموعات أو الأنشطة الإرهابية.
3. **الأطراف المشمولة:** المتبرعون، المستفيدون، الموظفون، الشركاء، وأي جهة تتعامل مع الجمعية.

■ ثالثاً: المبادئ الأساسية

1. الشفافية: تطبيق ممارسات واضحة في جمع التبرعات وتقديم المساعدات والتعاملات المالية.
2. التحقق من الأطراف: التأكد من هوية المتبرعين والمستفيدين والتحقق من مصدر الأموال ومصارفها.
3. الرقابة: إنشاء نظام رقابة داخلي يضمن تتبع العمليات المالية.

4. الإبلاغ: الالتزام بالإبلاغ عن أي معاملات مشبوهة إلى الجهات المختصة وفق القوانين المحلية.

■ رابعاً: الإجراءات التنفيذية

أ. التحقق من الهوية:

- التحقق من هوية المتبرعين، خصوصاً في حالة التبرعات الكبيرة أو المتكررة.
- التأكد من بيانات المستفيدين للتأكد من أهليتهم للحصول على المساعدات.

ب. مراجعة مصادر الأموال:

- التأكد من أن التبرعات تأتي من مصادر شرعية وغير مرتبطة بأنشطة غير قانونية.
- رفض أي تبرعات من جهات أو أفراد مدرجين على القوائم المحظورة.

ج. نظام تسجيل العمليات:

- الاحتفاظ بسجلات تفصيلية لجميع العمليات المالية، بما يشمل معلومات المتبرعين والمستفيدين ومبالغ التبرعات وكيفية صرفها.

د. التدريب والتوعية:

- توفير دورات تدريبية للموظفين والمتطوعين لتعريفهم بمخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية اكتشاف الأنشطة المشبوهة.

هـ. الإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة:

- إنشاء قناة آمنة للإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك.
- التواصل مع الجهات المختصة فور اكتشاف أي عملية مشبوهة.

■ خامساً: المسئوليات

1. **إدارة الجمعية:** وضع السياسات وضمان الالتزام بها.
2. **الموظفون:** الالتزام بالسياسة والإبلاغ عن أي أنشطة مشبوهة.
3. **المراجع الداخلي:** مراقبة تنفيذ السياسات وتقديم تقارير دورية عن الامتثال.

■ سادساً: العقوبات

أي فرد أو جهة يثبت تورطها في خرق هذه السياسة أو التواطؤ في غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب سيتعرض لإجراءات قانونية وإدارية وفق القوانين السارية.

■ سابعاً: المراجعة والتحديث

يتم مراجعة السياسة بشكل دوري لضمان توافقها مع القوانين المحلية والدولية وأفضل الممارسات في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

■ ثامناً: الالتزام والتوقيع

يتعين على جميع الأعضاء و العاملين، الشركاء، وأصحاب المصالح التوقيع على هذه السياسة لضمان الالتزام التام بمبادئها وإجراءاتها.

الخاتمة

تُعد هذه السياسة جزءاً أساسياً من التزام جمعية الرعاية الإسلامية بالنزاهة والشفافية والمساهمة في مكافحة هذه الجرائم ليست مجرد التزام قانوني، بل هي واجب أخلاقي وديني يعكس القيم الإسلامية التي تحرص الجمعية على ترسيخها.

تؤكد الجمعية على ضرورة تعاون جميع الأطراف ذات العلاقة، بما في ذلك الموظفون، المتطوعون، والشركاء، لضمان تنفيذ هذه السياسة بفعالية. وستستمر الجمعية في مراقبة وتحديث الإجراءات لضمان مواكبتها لأحدث المتطلبات والتوجيهات.

نسعى من خلال هذا الالتزام إلى تعزيز الثقة والمصداقية مع جميع المانحين والمستفيدين، وتحقيق أهدافنا الخيرية والإنسانية وفق أعلى معايير النزاهة والمسؤولية.



     **alre3ayh**